

الاستخراج لأحكام الخراج

ديون ا ١ ٢ تعالى يمنع الزكاة نظرا إلى أنه مستحق لعموم المسلمين المستحقين الفية فهو كمال الكفارة المستحقة لجهة الفقراء وأما ابن عقيل وصاحب المغني فجعله من ديون الأدميين